



No.:

Date: / / 20

٢٣٧٦٤

٢٠١٨/١٠/٢٢

إلى/مصرف الرافدين /القسم القانوني/شعبة الاستشارات القانونية
م/مقترح قانوني

تحية طيبة :-

كتابكم المرقم ١١٣/١/٣ في ٢٠١٨/٩/٢

والحاقا" بكتابنا المرقم ١٧٩٢٨ في ٢٠١٨/٨/٦

أن مبلغ التضمين يقتضي أن يكون مقدار مبلغ الضرر عند أحالة القضية الى لجنة التضمين
ولايمكن زيادته بعد ذلك الا بقرار من لجنة التضمين لكون قانون التضمين لم يتضمن نصا"
بمبلغ الفائدة .

مع التقدير

محمد حمزة مصطفى
مدير عام الدائرة القانونية /وكالة
٢٠١٨/١٠/